

هل يجوز احتساب القرض أو الدين الذي لي على الآخرين من الزكاة؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

هل يجوز احتساب القرض او الدين الذي لي على الآخرين من الزكاة كان يكون لي مبلغ عند شخص مثلا عشرين الف ثم اسقط جزءا منه واعتبره زكاة ويسد لي الباقي. الجواب هذا لا يجوز لانك تدفع زكاتك لنفسك - 00:00:00
وبالله التوفيق - 00:00:18